

Distr.: General
13 July 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٣٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/66/637/Add.2)]

٢٦٣/٦٦ - المواضيع والمسائل الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة
السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

إن الجمعية العامة،

أولا

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساوي
الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن
بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

إذ تشير إلى الجزء التاسع من قرارها ٢٤٧/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١١ وإلى قرارها ٢٤٨/٦٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١١،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة
والمساوي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن
فيما يخص مكتب المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية إلى سوريا
ومكتب المبعوث الخاص للسودان وجنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
ومكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة
والميزانية في هذا الشأن^(٢)،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)؛

(١) A/66/354/Add.7 و 8.

(٢) A/66/7/Add.24 و 25.



- ٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لكفالة إدارة جميع البعثات السياسية الخاصة والمسعى الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛
- ٤ - **تشير** إلى الأحكام الواردة في الفقرة ٧ من الجزء الثالث عشر من قرارها ٢٥٩/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وإلى الجزء بء من مقررها ٥٥٦/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛
- ٥ - **تسلم** بأن هناك قدرا كبيرا من التكامل بين ولايات مكتب المبعوث الخاص للسودان وجنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي؛
- ٦ - **تحيط علما** بالفقرات ١٣ و ١٥ إلى ١٩ و ٢٢ و ٢٧ و ٣٩ و ٤٠ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛
- ٧ - **تقرر** الموافقة على الاحتياجات الإضافية لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال لعام ٢٠١٢ بمبلغ ٢٠٠ ٩٩٦ ٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- ٨ - **تسلم** بما ورد في الفقرة ٣٢ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال^(٣)، وتحث الأمين العام على تكثيف جهوده لتأمين تبرعات للصندوق الاستمائي لدعم أنشطة الأمم المتحدة لبناء السلام في الصومال؛
- ٩ - **توافق** على المبلغ الإجمالي البالغ ٤٧ ٨٠٦ ٥٠٠ دولار لميزانيات البعثات السياسية الخاصة الأربع التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن المشار إليها في تقرير الأمين العام؛
- ١٠ - **توافق أيضا** على خصم مبلغ صافي مجموعه ٤٧ ٨٠٦ ٥٠٠ دولار من الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛

(٣) A/66/7/Add.25.

ثانيا

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على القرارات والتوصيات

الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠١١

وقد نظرت في البيان الذي قدمه الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على القرارات والتوصيات الواردة في الإضافة لتقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠١١^(٤) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٥)،

١ - تشير إلى قرارها ٢٣٥/٦٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وإلى الجزء العاشر من قرارها ٢٤٧/٦٦ وإلى قرارها ٢٣٥/٦٦ بآء المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢؛

٢ - تحيط علما بالبيان الذي قدمه الأمين العام^(٤)؛

٣ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٥)؛

ثالثا

التقديرات المنقحة في إطار الباب ٢٩ ألف، مكتب وكيل الأمين العام للشؤون

الإدارية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وفي إطار

حساب دعم عمليات حفظ السلام (مشروع تخطيط الموارد في

المؤسسة (أوموجا)) للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢

إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

١ - تشير إلى تقرير الأمين العام المرحلي الثالث عن مشروع أوموجا لتخطيط الموارد في المؤسسة^(٦)؛

٢ - تشير أيضا إلى أحكام الفقرات ٧٨ إلى ٩٣ و ١٠١ إلى ١٠٧ من قرارها ٢٤٦/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وتطلب إلى الأمين العام أن ينفذها بالكامل باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية؛

(٤) .A/66/394/Add.1

(٥) .A/66/7/Add.26

(٦) .A/66/381

٣ - **تعيد تأكيد** ما ورد في الفقرة ٤ من الجزء الثاني من قرارها ٢٥٩/٦٥ التي حثت فيها الأمين العام على أن يبذل كل جهد ممكن لملاء الشواغر في وظائف الفريق المعني بمشروع أوموجا لتخطيط الموارد في المؤسسة على سبيل الأولوية وأن يبحث كل السبل الممكنة للتعجيل بتحقيق ذلك للحد من التأثير سلبيًا في تنفيذ المشروع؛

٤ - **تقرر** أن يكون منصب مدير مشروع أوموجا برتبة أمين عام مساعد، اعتبارًا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبذل كل جهد ممكن لتلبية الاحتياجات من الموارد اللازمة لذلك في حدود التكاليف المتوقعة لمشروع أوموجا لتخطيط الموارد في المؤسسة.

الجلسة العامة ١١٧

٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢